

معاملات مصرفية معاصرة
م.د. سبأ محمد علي يوسف

قسم العلوم المالية والمصرفية الإسلامية
م/ مفهوم التمويل والاستثمار
المرحلة الثالثة / (الكورس الثاني)

مفهوم التمويل والاستثمار

• مفهوم التمويل

• لكي نتضح لنا معاني التمويل والاستثمار، لابد من الرجوع إلى اللغة والاصطلاح

١. لغة: التمويل مشتق من المال، وجاء في المعجم الوسيط (المال) كل ما يملكه الفرد أو تملكه الجماعة من متاع أو عروض تجارة أو عقار أو نقود أو حيوان، وأعطاه المال " موّله . قدم له ما يحتاج من مال يقال: مول فلاناً ومول العمل والممول: من ينفق على عمل .

٢. اصطلاحاً : من الناحية الاقتصادية والمالية تمكين رجل الأعمال أو صاحب المشروع من التصرف بمشروعه بموارد مالية يملكها الغير .

٣. ومن وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي: التمويل المباح أو الإسلامي هو تقديم ثروة، عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الشريعة الإسلامية .

إن التمويل الإسلامي يسير وفقا للقاعدة الفقهية (الغنم بالغرم) الاشتراك في الربح والخسارة فالشريعة الإسلامية لا تسمح بالاسترباح عن طريق سعر الفائدة الذي يحدد مسبقا ويكون بنسبة ثابتة بعيدا عن الاشتراك في مخاطر العمل، بل لا يكون الغنم إلا مع توقع الغرم ويكون المال مقرونا بالعمل.

وبهذا يتبين بأن التمويل الإسلامي يحمل خصائص وسمات تجعله يختلف عن التمويل الربوي كما في النقاط الآتية :

١. يشترك الطرفان في الربح قل أو كثر حسب اتفاقهما في التمويل الشرعي، بينما لا ترتبط الزيادة التي يحصل عليها الممول في التمويل الربوي بالنتيجة الربحية للمشروع ولا بحصة المستفيد من التمويل.

٢. تقع الخسارة على رب المال في التمويل الشرعي بينما لا يتحمل الممول في التمويل الربوي أية خسارة أي أن المستفيد ضامن لما في يده.

٣. ينحصر التمويل الاستثماري في بالأعمال الاستثمارية المتوقعة ربحها، بينما يمكن تمويل أي نوع من الاستعمالات في التمويل الربوي.

٤. يمكن أن يكون التمويل في الإسلام بالنقود أو بالأصول الثابتة أو بالأصول المتداولة، بينما العادة أن التمويل الربوي هو بالنقود فقط على انه إذا حصرنا المقارنة بالمضاربة فإنها يشترط لها النقود في الغالب، فتصبح مشابهة في التمويل الربوي.

• كما توجد هناك نقاط التقاء بين التمويل الإسلامي و الربوي فهي كما يلي:

١. تقييد المستفيد من التمويل بنوع الاستثمار الذي يريده رب المال. يتم هذا في التمويل الإسلامي، إما بتملك الأصول الثابتة أو المتداولة ووضعها كأعيان تحت تصرف الطرف العامل أو اشتراط نوع الاستثمار في العقد. كما يتم التقييد في العقد في التمويل الربوي .

٢. قصد الاسترباح : ففي كل من التمويل المشروع والتمويل الربوي تنحصر رغبة صاحب المال بالاسترباح بماله عن طريق الغير المباح.

• حصر القرار الاستثماري بالمستحدث، وهو الطرف العامل في التمويل الشرعي والمستفيد من القرض في التمويل الربوي.

● مفهوم الاستثمار

- لغة مشتق من الثمر. وجاء في لسان العرب الثمر تحمل الشجر، والثمر : أنواع المال . فالاستثمار لغة يراد به طلب الثمر، وأما استثمار المال لغة فيراد به لغة طلب ثمر المال الذي هو نماؤه ونتاجه.
- اصطلاحاً : الاستثمار عند الاقتصاديين هو تكوين أصول ثابتة أو متداولة بقصد الإنتاج أو تنمية الإنتاج من طريق تثبيت أو رفع الطاقة الإنتاجية للفرد أو المنشأة أو المجتمع، ولاسيما في ظل التقدم التكنولوجي المستمر .
- وعلى هذا فان الاستثمار احد المصطلحات الاقتصادية الحديثة فهو متعددة الاستعمالات والمعاني والدلالات وتأخذ كلمة الاستثمار معناها الخاص والمحدد من السياق الذي ترد فيه. فهي تصلح للاستخدام تعبيراً عن كل نشاط إنساني هادف للحصول على نتائج مفيدة، وكما أنها تستعمل للتعبير عن الاستخدام المفيد والمنتج للأموال والأموال.

- ويعرف الاستثمار في المفهوم الإسلامي: بأنه نشاط إنساني ايجابي مستمد من الشريعة يؤدي إلى تحقيق وتدعيم أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي من خلال الأولويات الإسلامية التي يعكسها واقع الأمة الإسلامية.

- أما في الصيرفة الإسلامية: فإن مفهوم الاستثمار يتسع لشمول كل عمليات التمويل التي تمارسها المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية سواء كانت عمليات مصرفية اعتيادية أو عمليات تمويل بموجب عقود البيوع الإسلامية أو عمليات إدارة محافظ الأوراق المالية.

- ومن هذه التعاريف للاستثمار فإن المفهوم الإسلامي يتميز عن المفهوم الوضعي من خلال شرط الالتزام بحدود الشريعة الإسلامية فطالما كانت الأعمال والتصرفات والعقود ملتزمة بالشريعة الإسلامية وفقا للقواعد الفقهية للمعاملات، فهي تكفي لوصفها استثمارا إسلاميا أي كانت مسمياته مرابحة أو مشاركة أو ومزارعة أو غيرها. ويتميز بدوافعه وأسبابه وأهدافه وغاياته الاقتصادية والاجتماعية فهو استثمار حر واسع المجالات وهذا ما يدفع بنهضة الأمة الإسلامية نحو التنمية الفكرية بتنمية قدرات الإنسان الإنتاجية والتنمية الاقتصادية في المجالات الزراعية والصناعية والتجارية.

مبادئ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية

١. تحريم الربا : لا تتعامل المصارف الإسلامية بالفائدة، سواء أكانت بالأخذ أو العطاء.
٢. الربط بالأصول الحقيقية: يجب أن تكون المعاملات مرتبطة بأصول ملموسة أو خدمات، لا مجرد معاملات مالية بحتة.
٣. المشاركة في المخاطرة: يتم تقاسم الأرباح والخسائر بين المصرف والعميل، بدلاً من ضمان عائد ثابت.
٤. الشفافية والمساءلة: الالتزام بالوضوح في المعاملات والمسؤولية تجاه المجتمع.

دور التمويل والاستثمار الإسلامي في التنمية الاقتصادية (أهمية التمويل)

١. تقدم بدائل تمويلية تتوافق مع الشريعة وتخدم كافة الأنشطة خالية من الربا (تجاري، صناعي، عقاري، زراعي).
٢. تساهم في تحفيز الاستثمار الحقيقي عبر ربط الأموال بالسلع والخدمات، كما في المrabحة الإسلامية وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

٣. تنمو أصولها بشكل متسارع وتصبح مساهمًا رئيسيًا في التنمية الاقتصادية المستدامة.

٤. تتسم بالشفافية وتوضح التكلفة و الربح بشكل منفصل (خاصة بالمربحة).

أهم صيغ واستخدامات التمويل الإسلامي

يستخدم المصرف هذه المصادر لتمويل أنشطة اقتصادية حقيقية عبر:

١. المربحة للأمر بالشراء: شراء السلعة و بيعها للعميل بربح آجل.

٢. المشاركة: تمويل مشروع مقابل نسبة من الأرباح.

٣. المضاربة: تقديم المال للمضارب (العميل) والعمل منه، والربح مشترك.

٤. الاستصناع والسلم: تمويل الانتاج أو العقارات (استصناع) أو شراء منتجات زراعية آجلة (سلم).

تتميز هذه المصادر بأنها تعتمد على «مشاركة المخاطر» والتجارة الحقيقية، بعيدًا عن الفوائد الربوية، مما يجعلها مختلفة هيكليًا عن البنوك التقليدية